

31 جمادی الاولی 4441ھ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد خاتم النبيين وامام المتقيين وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد فان من حكمة الله عز وجل - [00:00:05](#)

ورحمته تعاقب الليل والنهار وتتابع الفصول فمن حكمته سبحانه وتعالى ان يتعاقب الليل والنهار وان يختلفا طولا وقصرا وهكذا بالنسبة للفصول الاربعة وهي الشتاء والصيف والربيع والخريف كل ذلك من حكمة الله عز وجل في خلقه - [00:00:28](#)

وهذه الحكمة قد تكون معلومة لنا وقد تكون مجهولة لنا لكن يجب علينا ان نعلم ان كل ما يقدرها الله تعالى في هذا الكون فانه لحكمة عظيمة علمها من علمها وجعلها من جهلها - [00:01:00](#)

وليس جهلنا بشيء من حكم ما يقدرها الله عز وجل قدرأ او شرعا دليلا على انه لا حكمة فيه. بل هو دليل على نقص علمنا وقصور فهمنا الشتاء ايها الاخوة - [00:01:22](#)

ایة من ايات الله الدالة على قدرته وعلى حكمته ورحمته بعباده والشتباء كما جاء في حديث أبي سعيد الخدري الذي رواه أحمـد وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:01:41](#)

الشتاء ربيع المؤمن قال ليه فيقام وقصر نهاره فيصام فهو ربيع المؤمن وفي لفظ الشتباء جنة المؤمن ليل طويل فيقام ونهار قصير فيصام فينبغي للمؤمن ان يحرص في هذا الفصل - [00:02:00](#)

في فصل الشتباء على الاستكثار من الاعمال الصالحة ومنها اولا الحرث على قيام الليل وذلك لأن ليل الشتباء ليل طويل تأخذ النفس حظها مما تحتاج اليه من النوم ويبقى وقت طويل - [00:02:28](#)

فينبغي ان يستغل في التقرب الى الله عز وجل وقيام الليل فيه فضل عظيم. قال الله عز وجل في وصف المؤمنين كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وبالاسحاق هم يستغفرون - [00:02:54](#)

قال تعالى تتجافي جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا وما رزقناهم ينفقون فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين
جزاء بما كانوا يعملون ونبينا وامامنا وقدوتنا محمد صلى الله عليه وسلم - 00:03:16
كان يقوم من الليل حتى تفترط قدماه فلما قيل له في ذلك اي كيف تقوم الليل وانت عبد قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر
قال صلى الله عليه وسلم - 00:03:39

اما بين صلاة العشاء الى طلوع الفجر ولقد كان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم انه كان لا يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة ففي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها انها سئلت - 00:04:22
عليه وسلم ان الله امدكم بصلوة هي خير لكم من حمر النعم الوتر - 00:03:58

عن قيام النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت رضي الله عنها ما كان يزيد ما يصلى اربعا يعني بسلامين فلا تسأل عن حسنها وطولهن ثم يصلى ثلاثا فكان عليه الصلاة والسلام يصلى ركعتين ركعتين ثم يفصل - 00:04:42
ثم يصلى ركعتين ركعتين ثم يفصل ثم يوتر ويوتر عليه الصلاة والسلام اما بواحدة واما بثلاث واما بخمس واما بسبعين واما بتسعم كل

هذا مما جاءت به السنة وذلك ان الوتر وردت به السنة - [00:05:05](#)

على صفات متنوعة الوجه الاول ان يوتر بركعة واحدة وهذا واضح انه يصلی رکعة ثم یسلم والوجه الثاني ان یوتر ان یوتر بثلاث رکعات والایجار بالثلاث له ثلاث صفات الصفة الاولى - [00:05:29](#)

ان یسرد الثالثة سردا فیصلی الاولى ثم الثانية ثم الثالثة وهذا هو ظاهر حديث عائشة رضي الله عنها انها قالت ثم يصلی ثلاثا فظاهره انه یسردها سردا وقد جاء هذا مصراحا به في حديث ابی بن کعب رضي الله عنه - [00:05:54](#)

انه قال كان النبی صلی الله علیه وسلم یوتر بثلاث یسردهن سردا لا یجلس الا في اخرهن الصفة الثانية من صفات الایتار بالثلاث ان یصلی رکعتین ثم یسلم ثم یصلی واحدة - [00:06:19](#)

وهذه ايضا قد جاءت بها السنة عن الرسول صلی الله علیه وسلم الصفة الثالثة ان یصلی الوتر على هيئة المغرب بان یصلی رکعتین ثم یجلس للتشهد ثم یقوم من غير تسليم ثم یصلی الثالثة - [00:06:40](#)

وهذه الصفة لم ترد بها السنة بل جاء عن الرسول صلی الله علیه وسلم ما يدل على النهي عنها فقد جاء في سنن الدارقطني انه صلی الله علیه وسلم قال لا تشبهوا بالمغرب - [00:07:02](#)

وعلى هذا فالایتار بالثلاث له صفتان مشروعتان هما السرد والفصل بالتسليم الثالث الوجه الثالث من اوجه الوتر ان یوتر بخمس رکعات فيسردهن سردا فیصلی الاولى ثم الثانية ثم الثالثة ثم الرابعة ثم الخامسة ثم یسلم - [00:07:21](#)

والوجه الرابع ان یوتر في سبع رکعات والایتار بالسبع له صفتان الصفة الاولى ان یسرد السبع سردا كالخمس فیصلی الاولى ثم الثانية ثم الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والسابعة ثم یسلم - [00:07:48](#)

والصفة الثانية یسرد ست رکعات ثم یجلس في السادسة ويتشهد ثم یقوم من غير تسليم ويأتي بالسابعة وهذه الصفة قد وردت في السنن في سنن ابی داود من حديث عائشة رضي الله عنها - [00:08:12](#)

ولهذا قال الناظم وان شئت صلی الوتر سبعا متابعا وان شئت ايضا فات بالست واقعدي وان شئت صلی الوتر سبعا متابعا. يعني تابع السبع وان شئت ايضا فات بالست واقعدي. يعني اقعد في السادسة ثم تأتب بالسابعة - [00:08:36](#)

الوجه الخامس من الایتار ان یوتر بتسع رکعات والایتار بالتسع له صفة واحدة فقط وهي ان یسجد ثماني رکعات سردا ثم یجلس في الثامنة يتشهد ويدکر الله ثم یقوم ويأتي بالتسعة - [00:09:00](#)

الوجه السادس ان یوتر بحادي عشرة رکعة الذي جاءت به السنة عن النبی صلی الله علیه وسلم انه یصلی مثنتي مثنتي رکعتین ثم یوتر اما بواحدة اواما بثلاث اواما بخمس اواما بسبعين الى اخره - [00:09:26](#)

فاللهم ايها الاخوة انه ينبغي للمؤمن ان يحرض على الوتر ان يحرض على الوتر فانه من مما حث عليه النبی صلی الله علیه وسلم بخمس سنة او نائم امته يقول ما ذكرت الایتار بخمس ذكرناه - [00:09:49](#)

ذكرنا ولا ما ذكرنا طيب طيب. فينبغي للمؤمن ان يحرض على الوتر ولهذا قال الامام احمد رحمه الله من ترك الوتر فهو رجل سوء لا ينبغي ان تقبل له شهادة - [00:10:16](#)

ووجه ذلك ان اقل الوتر رکعة واحدة وهي لا تشق ولا تستغرق وقتا طويلا فكون الانسان يتסהله في الوتر مع ان اقله رکعة دليل على تساهله في دينه فمثل هذا لا ينبغي ان تقبل له شهادة - [00:10:35](#)

من الاحکام ايضا التي تختص او يحتاج اليها المؤمن في فصل الشتاء وينبغي له الاستکثار منها الصيام وذلك لأن نهارا الشتاء قصير وبارد فلا يكون على الانسان مشقة في صيامه - [00:10:56](#)

من حيث الجوع والعطش نظرا لقصر نهاره فينبغي للمؤمن ان يحرض على اغتنام ایام الشتاء بالتقرب الى الله عز وجل بالصيام بان يحرض على صيام ثلاثة ایام من كل شهر - [00:11:21](#)

وان يصوم يومي الاثنين والخميس. او ان يصوم يوما ويفطر يوما فان الصوم فيه فضل عظيم. ولهذا قال النبی صلی الله علیه وسلم الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيمة - [00:11:41](#)

يقول الصيام اي ربى منعتم الطعام والشراب في النهار فشفعني فيهم ويقول القرآن اي ربى منعته النوم في الليل فشفعني فيه. قال فيشفعن من الاحكام ايضا التي يحتاج اليها المؤمن في فصل الشتاء ما يتعلق بالوضوء - 00:11:58

وذلك بالحرص على اسباغ الوضوء والاسbag بمعنى الاتمام ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات. قالوا بل يا رسول الله. قال اسباغ الوضوء على المكاره - 00:12:22

واسbag الوضوء اي اتمامه ومنه قول الله عز وجل واسbag عليكم نعمه ظاهرة وباطنة والاسbag نوعان اسباغ واجب واسbag مستحب فالاسbag الواجب هو غسل الاعضاء الاربعة التي امر الله تعالى بها في قوله يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المراقب - 00:12:47

وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين والنوع الثاني اسباغ مستحب وهو ما زاد على ذلك بان يبالغ في المضمضة والاستنشاق وان يخلل اصابع يديه ورجليه. وان يقبل بمسح رأسه وغير ذلك من وغير ذلك من السنن التي جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:19

وقوله عليه الصلاة والسلام اسباغ الوضوء على المكاره. اي على الحال التي تشق على الانسان ويجد في نفسه مشقة في فعلها وذلك بكون الماء اما باردا شديدا اواما ان يكون حارا شديدا - 00:13:47

بحيث ان وضوءه يكون فيه نوع مشقة من الاحكام ايضا المتعلقة بالطهارة والتي يحتاج اليها المؤمن في هذا الفصل المصح على الخفين والمراد بالخفين ما يلبس على القدم من جلد ونحوه - 00:14:09

فما يلبس على القدم من جلد ونحوه تسمى خفا وما يلبس على القدم من قطن او قماش ونحوه يسمى جوارب التي يسميها الناس الشرابات. الشرابات هذى جوانب اواما ما يلبس على القدم من من الجلد ونحوه فيسمى خفا - 00:14:33

والمسح على الخفين ثابت بكتاب الله عز وجل وبسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وباجماع اهل السنة والجماعة اما الكتاب فقال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المراقب - 00:14:57

وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين فان قول الله عز وجل وارجلكم الى الكعبين فيها قراءتان سبعيتان القراءة الاولى وارجلكم بالنصب عطفا على قوله اغسلوا وجوهكم والوجه مفسول فتكون القدم مفسولة - 00:15:22

والقراءة الثانية وارجلكم بالجرو عطفا على رؤوسكم والرأس ممسوح فتكون القدم ممسوحة اواما السنة فانها ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالمسح على الخفين بل ان الاحاديث - 00:15:52

الوالدة فيها من المتواتر ولهذا قال الامام احمد رحمه الله ليس في قلبي من المصح على الخفين شيء فيه اربعون حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم الاحاديث الواردة في المس على الخفين من الاحاديث المتواترة - 00:16:19

ولهذا قال الناظم مما تواتر حديث من كذب ومن بنى لله بيتنا واحتسب ورؤية ورؤية شفاعة والحوض ومسح خفين وهذه بعض اواما الاجماع فقد اجمع اهل السنة والجماعة على مشروعية المصح على الخفين - 00:16:43

ولم يخالف في ذلك الا اهل البدع والضلال والمشروع للخفين انما يجوز بشروط اربعة الشرط الاول ان يلبسهما على طهارة ان يلبسهما على طهارة في حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه - 00:17:08

انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر قال فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين وهذا يدل على انه لابد في المسألة الخفين ان يلبسهما على طهارة - 00:17:33

ولكن لابد ان تكون هذه الطهارة ايها الاخوة لابد ان تكون الطهارة ماء لا طهارة مصر ولا طهارة تيمم وانتبهوا لهذا يشترط لجواز المصح على الخفين ان يلبسهما ان يكون لبسهما على طهارة ماء - 00:17:54

لا على طهارة مسح ولا على طهارة تيمم مثل طهارة النسر رجل استيقظ لصلاة الفجر فتوضاً وغسل قدميه ولبس الخفين ثم في الضحي حصل منه حدث لما اذن لصلاة الظهر - 00:18:19

تواضاً ومسح على خفيه ثم صلى الظهر وبعد صلاة الظهر خلعهما خلع الكفين وهو على طهارة فاذا اراد ان يعيدهما مرة ثانية فهل

يجوز ان يمسح عليهم؟ لانه يقول انا قد لبستهما على طهارة. نقول نعم انت لبستهما على طهارة. لكن هذه الطهارة - [00:18:43](#)
مهارة ماذا مصر وليست طهارة ماء لانه لما مسح عليهم بعد صلاة الظهر لما مسح عليهم عند صلاة الظهر ثم خلعهما هو على طهارته حينما لبسهما على طهارة مسح - [00:19:11](#)

وليس على طهارة وحينئذ لا يمسح عليهم ايضا طهارة ما لا طهارة تيمم فلو فرض ان رجلا كان في البرد وعدم الماء او تضرر باستعماله لشدة البرد فتيمم ولما تيمم لبس الخفين - [00:19:29](#)
الآن هو لبس الخفين وهو على مهارة فإذا وجد الماء او وصل الى البلد وارد ان يتوضأ هل يصح ان يمسح على الخفين ويقول اني قد لبستهما لبسهما على طهارة؟ الجواب لا - [00:19:54](#)

لماذا نقول لان لبسهما وان كان على طهارة لكن هذه الطهارة طهارة تيمم وليست طهارة ماء والتيمم لا مدخل له في طهارة القدم التيمم يكون في عضوين في الوجه والكففين - [00:20:14](#)
اذا الشرط الاول من شروط جواز المسح على الخفين ان يكون ان يمسح عليهم بعد لبسهما على طهارة الشرط الثاني ويدل على هذا الشرط قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضاً احدهم ولبس خفيه فليمسح عليهم - [00:20:35](#)
وقوله اذا توضاً يدل على ان المسح على الخفين انما يكون بعد لبسهما على طهارة وضوء لا على طهارة تيمم او مصر الشرط الثاني من شروط جوازي المسح على الخفين ان يكون طاهرين - [00:20:57](#)

فإن كان نجسین لم يصح المس عليهم لأن المسح تطهير والخف اذا كان نجسا او متنجسا فأن المسح لا يزيده النجاسة وإن من شرط صحة الصلاة اجتناب النجاسة فلا يصح ان يصلى - [00:21:20](#)
في خف نجس او في خف متنجس ولهذا لما صلى النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم باصحابه وعليه نعلان فخلع الصحابة رضي الله عنهم نعالهم فخلع النبي صلى الله عليه وسلم في اثناء الصلاة لنعليه فخلع الصحابة نعالهم - [00:21:45](#)
فلما قضى صلاتهم قال لهم ما بالكم خلعتم نعالكم؟ قالوا ربنا خلعت نعليك فخلعنا نعالنا فقال ان جبريل اتاني فأخبرني ان فيهما اذى او قدرا وهذا يدل على انه لا تصح الصلاة مع وجود الاذى والقدر الذي هو النجاسة - [00:22:09](#)

الشرط الثالث من شروط جواز المسح على الخفين ان يكون المسح عليهم في الحدث الاصغر دون الحدث الاكبر يعني في الوضوء لا الغسل فان الحدث الاكبر يعني ما اوجب الغسل ليس فيه شيء ممسوح - [00:22:35](#)
لا اصلي ولا بدني الا عند الضرورة وهي الجبيرة ولهذا في حديث صفوان بن عساف رضي الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قلنا سفرا يعني مسافرين ان لا ننزع خفافنا - [00:22:55](#)

ثلاثة ايام وليليـنـ الا من جنابة ولكن من غائط وبول ونوم اذا لا يصح المـسـ علىـ الخـفـينـ فيـ الحـدـثـ الاـكـبـرـ فـاـذاـ وجـبـ عـلـىـ الـاـنـسـانـ
الغسل فلا يصح ان يمسح على الخفين حتى وان لبسهما على طهارة - [00:23:15](#)
لانـ الحـدـثـ الاـكـبـرـ لـيـسـ فـيـ شـيـءـ مـمـسـوحـ لـاـ اـصـلـيـ وـلـاـ بـدـنـيـ الشـرـطـ الرـاـبـعـ منـ شـرـوـطـ جـواـزـ المـسـحـ عـلـىـ الخـفـينـ انـ يـكـونـ المـسـحـ عـلـىـ الـهـمـمـاـ

فيـ المـدـةـ المـحـدـدـةـ شـرـعـاـ وـهـيـ يـوـمـ وـلـيـلـةـ لـلـمـقـيمـ - [00:23:37](#)

ايـ اـرـبـعـ وـعـشـرـونـ سـاعـةـ وـثـلـاثـةـ اـيـامـ بـلـيـلـيـهـاـ لـلـمـسـافـرـ وـهـيـ ثـنـيـانـ وـسبـعـونـ سـاعـةـ وـابـتـدـاءـ المـدـةـ منـ المـسـحـ بـعـدـ الحـدـثـ اـبـتـدـاءـ المـدـةـ منـ المـسـحـ بـعـدـ الحـدـثـ فـالـمـقـيمـ يـمـسـحـ يـوـمـ وـلـيـلـةـ وـيـحـتـسـبـ المـدـةـ - [00:24:01](#)
منـ المـسـحـ بـعـدـ الحـدـثـ وـلـيـسـ كـمـاـ يـظـنـهـ بـعـضـ العـامـةـ انـ المـسـحـ عـلـىـ الخـفـينـ يـكـونـ خـمـسـةـ اوـقـاتـ فـقـطـ هـذـاـ رـئـيـسـ لـهـ وـصـلـ بـلـ الـعـبـرـةـ
بـمـاـذـ؟ـ الـعـبـرـةـ بـالـمـدـةـ وـهـيـ يـوـمـ وـلـيـلـةـ بـعـدـ المـسـحـ - [00:24:26](#)

اماـ تقـيـيـدـ ذـلـكـ بـاـنـهـ يـمـسـحـ خـمـسـةـ اوـقـاتـ فـهـذـاـ لـاـ اـصـلـ لـهـ بـلـ يـتـصـورـ اـيـهاـ الـاخـوـةـ يـتـصـورـ اـنـ المـقـيمـ يـمـسـحـ اوـ يـبـقـىـ لـاـبـسـ الخـفـينـ ثـلـاثـةـ اـيـامـ
واـضـرـبـ لـذـلـكـ مـثـلـاـ اـنـسـانـ مـثـلـاـ - [00:24:46](#)

استيقظ يوم الاحد في صلاة الفجر فتوضا ولبس خفين وبقي على طهارته في صلاة الظهر والمغرب والعشاء ثم نام هذا يوم الاحد
توضا لصلاة الفجر وبقي على طهارته الى العشاء وهذا - [00:25:07](#)

امر متصور ثم نام في يوم الاثنين عند الساعة الخامسة صباحا او فجرا استيقظ وتوضأ ولبس الخفين ومسح عليهما الان الساعة الخامسة ابتدأ المدة وبقي على طهارته يوم الاثنين كاملا - [00:25:34](#)

فصلى الفجر الفجر والظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم نام في يوم الثلاثاء استيقظ لصلاة الفجر الساعة الخامسة الا ربعا ينبغي من المدة خمس عشرة دقيقة فتوضأ ولبس الخفين فتوضاً ومسح على الخفين - [00:25:58](#)

وصلى الفجر والظهر والمغرب والعشاء الفجر والظهر والعصر والمغرب والعشاء الان بقي وعليه الخفان يوم احد الاثنين والثلاثاء وهذا امر متصور اذا ما يعتقد بعض العامة من ان المقيم يمسح خمسة اوقات فقط هذا لا اصل له من السنة - [00:26:21](#)
ليس له اصل من السنة وهنا مسألتان مهمتان فيما يتعلق المسح على الخفين المسألة الاولى ان الطهارة لا تنتقض بخلع الممسوح فاذا مسح الانسان على الخفين ثم خلعهما وهو على طهارته - [00:26:50](#)

فان طهارته باقية ولا دليل على انتقاد الطهارة بخلع الممسوح مثل ذلك انسان توظأ لصلاة الفجر ولبس الخفين ثم احدث ضحى ثم لما دخل وقت صلاة الظهر توضأ ومسح على الخفين - [00:27:17](#)

وبعد الصلاة خلع الخفين وهو على طهارته فان طهارته باقية وليس هناك دليل يدل على ان الطهارة تنتقض بخلع ممسوح ونظير ذلك نظير ذلك لو ان الانسان توظأ ومسح على رأسه - [00:27:40](#)

وبعد الوضوء حلق رأسه فهل تنتقض طهارته لا تنتقد طهارته اذا لا تنتقد الطهارة بخلع الممسوح ثانيا ايضا اذا انقضت المدة والانسان على طهارته فان طهارته باقية. بمعنى ان الطهارة لا تنتقض بانقضاء المدة - [00:28:02](#)

لكن لا يمسح بعد انقضاء المدة لا يصح ان يمسح. ولكن لا تنتقد الطهارة بانقضاء مدة المسح لأن طهارته ثبتت بمقتضى دليل شرعي فلا ترتفع الا بمقتضى دليل شرعي وليس هناك دليل شرعي يدل على - [00:28:30](#)

ان الطهارة تنتقض انقضاء المدة او بخلع الممسوح وصفة المسح على الخفين ان يبل يديه بالماء. وان يمسح عليهما من اطراف الاصابع الى ساقه ويكون حال مسحه تكون اليدين مفرجة الاصابع - [00:28:53](#)

والمسح يكون على اعلى الخف لا على اسفله ولهذا قال امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي الله عنه لو كان الدين بالرأي لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه - [00:29:21](#)

ولقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على اعلى الخف هذا ما يتعلق المسح على الخفين من الاحكام ايضا التي يحتاجها المؤمن في فصل الشتاء ما يتعلق بالجمع بين الصالاتين - [00:29:37](#)

والجمع بين الصالاتين هو ظم احداهما لتفعل في وقت اخرى ضموا احدى الصالاتين لتفعل في وقت اخر فىضم صلاة العصر الى الظهر. ليفعلها وقت الظهر فيكون الجمع جمع تقديم. او يضم صلاة الظهر الى العصر - [00:30:00](#)

ليصليها وقت العصر. فيكون الجمع جمع تأخير وهكذا بين المغرب والعشاء والجمع قد جاءت به السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم في مواضع منها اولا انه صلى الله عليه وسلم جمع في المذلفة بين المغرب والعشاء وثالثا من المواضع التي جاءت السنة

جمع بين الظهر والعصر وثانيا انه صلى الله عليه وسلم جمع في المذلفة بين المغرب والعشاء وثالثا من المواضع التي جاءت السنة بجواز مشروعية الجمع فيها اذا كان في ترك الجمع - [00:30:47](#)

حرج ومشقة وهذه هي القاعدة العامة في جواز الجمع الضابط في جواز الجمع انه متى كان في ترك الجمع حرج ومشقة فان الجمع يكون مشروعا وقد ثبت في صحيح مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة بين الظهر والعصر والمغرب - [00:31:09](#)

والعشاء من غير خوف ولا مطر قيل لابن عباس رضي الله عنهم ماذا اراد؟ قال اراد الا يحرج امته فدل هذا على انه اذا كان في ترك الجمع حرج ومشقة فان الجمع يكون مشروع - [00:31:42](#)

ومن امثلة ذلك المريض الذي يشق عليه فعل كل صلاة في وقتها اما لمشقة فعل الصلاة واما لمشقة الطهارة. الذي يشق عليه ان يتطهر لكل صلاة فحينئذ يجوز له ان يجمع - [00:32:04](#)

كذلك ايضا المرأة المستحاضة والمستحاضة هي استمرار خروج الدم مع المرأة بحيث لا ينقطع عنها ابدا او انه ينقطع اياما يسيرة او اوقات يسيرة يجوز للمستحاضة ان تجمع بين الصلاتين لانها في حكم المريض - [00:32:22](#)

من الموضع ايضا التي يكون فيها حرج ومشقة اذا كان هناك مطر فقيئ اذا يجوز الجمع اذا حصل مطر فانه يجوز الجمع ولكن ما الضابط في جواز الجمع في المطر. هل كل مطر يضيق الجمع؟ - [00:32:45](#)

اما هذا الجواب ان الضابط ان المطر المبيح للجمع هو ما يصل الثياب وتوجد معه مشقة الذي يصل الثياب وتوجد معه مشقة والناس في هذا الباب بين مفرط ومفرط - [00:33:08](#)

فمن الناس من يجمع لو حصل رذاذ جمع بين الصلاتين ومنهم من لا يجمع ولو صار الاودية تمشي والشعاب تمشي في الطرقات لا يجمع فمن الناس من يتشدد ومن الناس من يتسلل ولكن اهل العلم رحمهم الله وضعوا ضابطا لجواز الجمع في المطر - [00:33:29](#)

وقالوا ان ضابط الجمع هو الذي يصل الثياب وتوجد معه مشقة وهكذا ايضا لو كانت الطرقات فيها [00:33:56](#)
وحل وطين ومية بحيث يشق على الانسان ان - [00:33:56](#)

ذهب الى المسجد وهذا قد يكون في زمننا هذا قليل ونادر. نظرا سهولة الطرق ولكن قد يوجد في بعض الاماكن ولا سيما في الزمن السابق كانت الطرق والشوارع كانت طينية وكان يوجد فيها طين - [00:34:18](#)

ووحل وزلق فحينئذ يجوز الجمع فاذا قال لو كانت السماء مبلدة بالغيوم وقال اهل السماء الفلك والهيئة ان هناك امطارا ستسقط بمشيئة الله عز وجل فهل يجوز الجمع في هذه الحال - [00:34:36](#)

اذا كانت السماء مبلدة بالغيوم وصرح علماء الفلك والهيئة ان الامطار سوف تسقط؟ هل يجوز الجمع مع عدم سقوط المطر او نزول المطر؟ فالجواب انه لا يجوز اولا لان الحكم معلق بالمطر بوجوده والمطر لم يوجد - [00:35:04](#)

وثانيا ايضا ان المتوقع غير واقع فكتيرا ما يتوقع علماء الهيئة والفالك انه سيحصل كذا بناء على دراسات علمية دقيقة ولكن هذا السحاب يصرفه الله عز وجل بأمره واذنه - [00:35:26](#)

اذا المتوقع غير واقع وعلى هذا فلا يجوز الجمع الا اذا حصل نزول للمطر حقيقة فاذا حصل المطر الذي يصل الثياب وتوجد معه مشقة فانه يشرع الجمع اذا وجد سببه ليس جائز بل هو مشروع وسنة - [00:35:49](#)

الامام الذي يصلى بالناس امام الصلاة اذا حصل ما يبيح الجمع ويحيى الجمع فانه يسن ان يجمع. ولا نقول يجوز ان يجمع. لماذا يسن؟ او لا اظهارا سنة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:36:16](#)

وثانيا بيانا ليسر هذا الدين وسهولته. وانه دين البسر والسهولة وقد قال الله تعالى يريد الله لكم اليسر ولا يريد لكم العسر وقال النبي صلى الله عليه وسلم يسرعوا ولا تعسروا وبشرعوا ولا تنفروا - [00:36:38](#)

وقال ان هذا الدين يسر ولن ي sadd الدين احد الا غلبه فما دام ان الله تعالى يحب من عباده التيسير في شرع للامام ان ييسر وثالثا دفعا للمشقة والحرج - [00:37:00](#)

التي قد توجد عند بعض الناس ومتى جاز الجمع بين الصلاتين سواء كان ذلك في الظهرين ام في العشاءين فان الانسان مخير باينة ان يجمع جمع تقديم او ان يجمع جمع تأخير - [00:37:20](#)

فالمسافر والمريض ومن حصل له عذر يضيق عذر يحيى الجمع فهو بال الخيار ان شاء جمع جمع تقديم وان شاء جمع جمع تأخير وجمع التقديم له مزية وخصيصة وهي المبادرة. والمساعدة الى الخير - [00:37:42](#)

فاذا قال قائل لماذا اذا حصل مطر مثلا لماذا لا نصلى صلاة المغرب في المسجد ونقول للناس صلوا العشاء في بيوتكم ولا نجمع فالجواب عنا من حكمة الجمع تحصيل الجمعة - [00:38:10](#)

الحكمة من الجمعية تحصيل الجمعة والا بالامكان عن الامام مثلا يصلى بالناس صلاة المغرب ويقول اذا دخل وقت العشاء صلوا العشاء في بيوتكم لكن تحصيل الجمعة امر مطلوب من الشرع - [00:38:33](#)

وامر جاء الشرع بالبحث عليه ولهذا يجوز الجمع تحصيلا للجمعة ومن امثلة ذلك يعني من امثلة جواز الجمع لتحصيل الجمعة مثلا لو

ان شخصا في في البلد في اطراف البلد عنده مزرعة - [00:38:52](#)
وليس عنده مسجد يصلي فيه هو يصلی وحده فمر به جماعة مسافرون وقت صلاة المغرب فصلی معهم صلاة المغرب ثم ارادوا ان يصلوا صلاة العشاء يجوز ان يجمع معهم صلاة العشاء تحصيلا - [00:39:15](#)
في الجماعة وان كان في البلد لان من حكم ايتها الاخوة من حكم الم مشروعية الجمع هو تحصين الجماعة فعلى هذا هذا الرجل المزارع الذي في مزرعته او في استراحته وليس عنده من يصلی معه - [00:39:39](#)
لما مر به هؤلاء المسافرون وصلوا صلاة المغرب يصلی معهم ثم اذا ارادوا ان يصلوا صلاة العشاء يجوز له ان يصلی صلاة العشاء معهم وان يجمعها معهم تحصيلا للجماعة لان تحصيل الجماعة من الامور المطلوبة والمقصودة - [00:39:59](#)
الشرع ومن الاحكام ايضا المتعلقة في فصل الشتاء انه يسن عند نزول المطر ان يدعو بما جاء عن النبي صلی الله عليه وسلم بان يقول اللهم صببا نافعا اللهم صببا نافعا - [00:40:26](#)
وان يخرج رحاله وان يعرض بدنه في المطر وقد كان النبي صلی الله عليه وسلم اذا نزل المطر كان من هديه ان يحسن رأسه وعن بدنه وعلل ذلك عليه الصلاة والسلام بانه حدیث عهد بربه. اي انه خلق الان - [00:40:53](#)
فهذا من السنن فعند نزول المطر هناك سنن قولية وسنن فعلية فالسنن القولية ان يقول مطرنا بفضل الله ورحمته اللهم صببا نافعا والسنن الفعلية ان يحسن رأسه وعن بعض بدنه - [00:41:20](#)
لاجل ان يصيبه المطر. وقد كان النبي صلی الله عليه وسلم يفعل ذلك ويقول انه حدیث عهد بربه هذا ما تيسر الكلام عليه فيما يتعلق الاحكام الخاصة بفصل الشتاء. اسأل الله تعالى ان يرزقنا جميعا الاخلاص في القول والعمل. وان يهب لنا منه رحمة - [00:41:45](#)
وان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علما وهدى وايمانا وتوفيقا وان يثبتنا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة وان يوفق ولاد امرنا لما يحب ويرضى. وان يديم علينا امننا - [00:42:12](#)
وعقیدتنا وان يديم علينا امننا ويحفظ علينا عقیدتنا وقيادتنا ورخاءنا واستقرارنا وجميع المسلمين جواد كريم وصلی الله على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:42:33](#)